

عقد انتفاع بمنقول

أنه في يوم الموافق / /

تم تحرير هذا العقد بين كل من :

١- السيد/ الجنسية مقيم برقم

قسم محافظة

يحمل بطاقة عائلية رقم

سجل مدني

(طرف أول)

٢- السيد/ الجنسية مقيم برقم

قسم محافظة

يحمل بطاقة عائلية رقم

سجل مدني

(طرف ثان)

يقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد واتفاقهما على ما يلي :

(البند الاول) يمتلك الطرف الاول المعدة محل العقد رقمشاسيه رقم موديل سنة ماركة

(البند الثاني) احتفظ الطرف الاول بحق الرقبة الخاص بالمعدة محل العقد المشار اليه ، أما حق الانتفاع فقد تنازل عنه للطرف الثاني لمدة سنة واحدة تبدأ من تاريخ ابرام هذا العقد وتنتهى فى / /

(البند الثالث) ينتهى حق الانتفاع حتما بوفاة الطرف الثانى ولو قبل حلول التاريخ المشار اليه بالبند السابق

(البند الرابع) يلتزم الطرف الاول بتسليم المعدة محل العقد للطرف الثانى فور ابرام هذا العقد والا كان للاخير تنفيذ هذا الالتزام عينا فضلا ن التزام الطرف الاول بدفع تعويض قدره فقط ... عملة الدولة محل العقد عن كل يوم تأخير

(البند الخامس) يجب تسليم المعدة محل العقد بحالة جيدة وصالح للاستعمال .

(البند السادس) يتعهد الطرف الاول بعدم التعرض للطرف الثانى فى استعماله للمعدة محل العقد خلال فترة سريان هذا العقد ، كما يضمن التعرض والاستحقاق الصادرين من الغير والمستند الى سبب قانونى ، على أن يقوم الطرف الثانى بالمبادرة الى اخطاره بذلك .

(البند السابع) للطرف الثانى الحق فى الانتفاع بالمعدة محل العقد بالكيفية التى ترى جداولها بالنسبة له ، فله استغلاله بنفسه أو تأجيره أو اعارته للغير .

(البند الثامن) يلتزم الطرف الثانى بالمحافظة على المعدة محل العقد باذلا فى ذلك عناية الشخص المعتاد ، وأن يستعمله بحالته التى تسلمه بها وبحسب ما أعد له وأن يديره إدارة حسنة وإلا كان للطرف الاول الاعتراض على الاستعمال .

(البند التاسع) إذا استعمل الطرف الثانى المعدة محل العقد فى غير أغراض المخصصة لها ووفقا للعرف ، يسلم للسيد/... كحارس عليه لإدارته خلال المدة الباقية وتسليم ريعه للطرف الثانى ، على أن يرد المعدة محل العقد للطرف الاول فور انقضاء اجل الانتفاع .

(البند العاشر) فى حالة رفض السيد/..... القيام بأعمال فى ما يخص المعدة محل العقد ، يرفع الطرف الاول دعوى مستعجلة ليتولى قاضى الامور المستعجلة تعيين حارس آخر لاداء المأمورية ذاتها .

(البند الحادى عشر) يتحمل الطرف الثانى بكافة النفقات التى تقتضيها اعمال الصيانة ، وبكل ما يفرض على المعدة محل العقد من التكاليف المعتادة كالرسوم وتكاليف الادارة سواء تم الانتفاع او لم يتم طالما مكنه الطرف الاول منه ، كما يلتزم بذلك ولو تبين أن المنفعة التى يجنبها أقل من هذه التكاليف .

ولا يجوز له التخلّى عنه إذا كان فى حاجة الى صيانة وإلا كان للطرف الاول طلب الزامه بنفقاتها .

(البند الثانى عشر) يلتزم الطرف الاول بالتكاليف غير المعتادة والاصلاحات الجسيمة كالعمرات على أن يؤدى له الطرف الثانى فوائد المبالغ التى أنفقها فى ذلك ، وللاخير القيام بها على أن يسترد ما أنفقه من الطرف الاول عند نهاية الانتفاع .

(البند الثالث عشر) على الطرف الثانى رد المعدة محل العقد فور انقضاء الاجل المقرر لحق الانتفاع بالحالة التى تسلمها به مع اعتبار لما يكون قد طرأ عليه بسبب الاستعمال العادى .

ويترتب على الاخلال بذلك ، التزامه بأن يدفع للطرف الاول مبلغ فقط عملة الدولة محل العقد عن كل يوم تأخير كتعويض متفق عليه ، فأن هلكت المعدة محل العقد ولو بسبب أجنبى كان مسئولاً عنه .

(البند الرابع عشر) يقر الطرف الاول بأنه قد أعفى الطرف الثانى من الجرد والكفالة .

(البند الخامس عشر) تم تقرير حق الانتفاع للطرف الثانى لقاء مبلغ فقط عملة الدولة محل العقد تم الوفاء به كاملاً للطرف الاول بمجلس هذا العقد .

(البند السادس عشر) يترتب على تسليم المعدة محل العقد للطرف الثانى أن يصبح الاخير وحده المسئول عنه مدنيا وجنائيا وتنتقل حراسته اليه .

(البند السابع عشر) تختص محاكم بنظر ما قد ينشعب من منازعات تتعلق بهذا العقد ، ويعتبر عنوان كل من طرفيه المبين به موطناً مختاراً له فى هذا الصدد .

(البند الثامن عشر) حرر العقد من نسختين ، لكل طرف نسخة .

(الطرف الاول) (الطرف الثانى)